

**مادة ٢** - يشكل مجلس إدارة الشركة العقارية المصرية من :

السيد محمد عبد الرحمن نصیر ، رئيسا .

وعضوية السادة :

السيد المهندس يحيى رفاعي خليل ، مدير الشركة .

أحد مديري الإدارات بالشركة يختاره وزير الإصلاح الزراعي وصلاح الأراضي .

اثنان ينتخبان عن الموظفين والعمال بالشركة .

**مادة ٣** - يشكل مجلس إدارة شركة مساهمة البحيرة من :

السيد الدكتور المهندس عبد الحميد عل أبوسيع ، رئيسا .

وعضوية السادة :

السيد المهندس جمال الدين على حنيدى ، مدير الشركة .

أحد مديري الإدارات بالشركة يختاره وزير الإصلاح الزراعي وصلاح الأراضي .

اثنان ينتخبان عن الموظفين والعمال بالشركة .

**مادة ٤** - يشكل مجلس إدارة الشركة العامة للأبحاث والمياه الجوفية (ريجوا) من :

السيد المهندس عبد الحميد حسني متول ، رئيسا .

وعضوية السادة :

السيد المهندس يحيى الدين محمد توفيق ، مدير الشركة .

أحد مديري الإدارات بالشركة يختاره وزير الإصلاح الزراعي وصلاح الأراضي .

اثنان ينتخبان عن الموظفين والعمال بالشركة .

**مادة ٥** - يشكل مجلس إدارة شركة وادي كوم أبو من :

السيد المهندس عبد الله محمد العزوزي ، رئيسا .

وعضوية السادة :

السيد الدكتور يحيى عبد السلام العلالي ، عضو منتدب .

السيد المهندس عبد العظيم صدقى تركى ، مدير الشركة .

أحد مديري الإدارات بالشركة يختاره وزير الإصلاح الزراعي وصلاح الأراضي .

اثنان ينتخبان عن الموظفين والعمال بالشركة .

**مادة ٦** - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شوال سنة ١٣٨١ (٢٠ مارس ١٩٦٢)

حمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٢٤ لسنة ١٩٦٢

بنشـكـلـ بـمـجـالـسـ إـداـرـةـ الشـرـكـاتـ العـامـةـ لـاستـصـلـاحـ الـأـرـاضـىـ

الـتابـعـةـ لـلـؤـسـةـ المـصـرـيـةـ العـامـةـ لـاستـصـلـاحـ الـأـرـاضـىـ

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة والقوانين المعدلة له ؟

وعلم القانون رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم المؤسسات ذات الطابع الاقتصادي والقوانين المعدلة له ؟

وعلم القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦١ بكيفية تشكيل مجالس الإدارة في الشركات والمؤسسات ؟

وعلم القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأمين بعض الشركات والمنشآت ؟

وعلم القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦١ بقرار مساهمة الحكومة في بعض الشركات والمنشآت ؟

وعلم القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة الشركات المساهمة ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٦ لسنة ١٩٦١ بإنشاء اللجنة العليا لشئون المؤسسات العامة الإنتاجية ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأهل لل المؤسسات العامة ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لصلاح الأراضي ؟

قرر :

**مادة ١** - يشكل مجلس إدارة الشركة العامة لصلاح الأراضي من :

السيد المهندس عطية أحمد عل ، رئيسا

وعضوية السادة :

السيد المهندس مامون محمد توفيق قداح ، مدير الشركة

السيد محمد محمود هاشم ، سكرتير عام الشركة ، عضو .

أحد مديري الإدارات بالشركة يختاره وزير الإصلاح الزراعي وصلاح الأراضي .

اثنان ينتخبان عن الموظفين والعمال بالشركة .